

[802-2203] إذا لبس الرجل الجوارب لغير حاجة فهل له أن

يمسح عليها؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا لبس الرجل الجوارب بغير حاجة فهل له ان يمسح عليها؟ لا بأس اذا لبسها له ان يمسح عليها وله

يخلعها هو بالخيار. لكن ما دام انه يلبسها فله ذلك. نعم - 00:00:00

المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله فتاوى شرح كتاب العمدة في الفقه للامام ابن قدامة المقدسي

الحنبلي رحمه الله مرتبة على ابواب فقهية اعداد مشروع كبار العلماء بالكويت اعزها الله بالتوحيد والسنة - 00:00:21